

مخاطب

تقدر حصوله او اضافي اي لا امانة والا فغيره من الاشياء
 ايضا وانما امره اخطا من غير المراد مخاطبة كل واحد منهم انظر
 البضاوي ويبدو لك ذلك والباقي من ذلك **قوله** فالمخاطب هو الذي
 صلته عليه وسلم وعدم اشراكه منقطع به ذكره في بلفظ الماضي الخ يقع
 انه لو لا التعريف ليجي بلفظ الاستقبال وكونه يصح الشرطية ووجه
 انه اذا كانت عدم اشراكه مقطوعا به لا يقع ان لا يكون الامور المشكوكه
 كما تقدم وجوابه يوجد كما سبق انهم يتعملون في هذا في ذلك ان التعريف
 منزلة بالاقطاع بعد ما به على سبيل المساهلة وارجح العنايت
قوله تعريف بضا من صدر الخ انظر تعاريفه ليستفاد من المضارع من
 انما اذا كان يربط على اشراكه الا كما تقدم ان كل اشراك كذلك هو جوابه
 انه قد يكون المراد به حصوله مثلا في المستقبل وقد
 يقال مثلا في الماضي وله وجه الصفة انتهى قوله لانه ليس
 باب التعريف بل كايتم من توجبه قوله وان ذكر المضارع الخ الذي
قوله ان شئنا لا يغيره من تعريف بضا من شئنا استحقاقه
 قوله ولا يخفى ان زمانه الخ كما في من ان التعريف عام لم صدر
 منهم الاشراك في الماضي وعدمه وهذا يحصل بصيغة المضارع اعني
 اشراكه ووجه الرد ان منهم يصد منهم اشراكه لم يستحقوا
 التعريف لا يغيره التعريف لكونه على صدره فيه ان التعريف انما جاء
 في الماضي من مخالفة الظاهر حيث عبر بالماضي في موضع التعريف في
 الاستقبال او حيث عبر بالماضي ان على تحقق الوقوع مع القطع بانقضاء
 اشراكه عليه الصلاة والسلام وهذا موجود في المضارع فانه
 يد على الوقوع في الاستقبال مع القطع بانقضاء اشراكه عليه الصلاة
 والسلام ولا بد من الماضي في التعريف بل حصوله في المستقبل لوجود
 مخالفة الظاهر فيه ايضا هكذا قرئ **بشيء من** وانظر هذا يجوز ان
 يقال ايضا ما المانع من التعريف بالمضارع من صدر منهم فيما مضى

قوله لا يغيره من تعريف بضا من شئنا استحقاقه
 قوله ولا يخفى ان زمانه الخ كما في من ان التعريف عام لم صدر
 منهم الاشراك في الماضي وعدمه وهذا يحصل بصيغة المضارع اعني
 اشراكه ووجه الرد ان منهم يصد منهم اشراكه لم يستحقوا
 التعريف لا يغيره التعريف لكونه على صدره فيه ان التعريف انما جاء
 في الماضي من مخالفة الظاهر حيث عبر بالماضي في موضع التعريف في
 الاستقبال او حيث عبر بالماضي ان على تحقق الوقوع مع القطع بانقضاء
 اشراكه عليه الصلاة والسلام وهذا موجود في المضارع فانه
 يد على الوقوع في الاستقبال مع القطع بانقضاء اشراكه عليه الصلاة
 والسلام ولا بد من الماضي في التعريف بل حصوله في المستقبل لوجود
 مخالفة الظاهر فيه ايضا هكذا قرئ **بشيء من** وانظر هذا يجوز ان
 يقال ايضا ما المانع من التعريف بالمضارع من صدر منهم فيما مضى

الاشراك

الاشراك باعتبار انه اذا ثبت العقوبة على فرض اشراكه في المستقبل
 تضم ان من صدر منه في الماضي ليس حتى العقوبة حرة **قوله** وان
 ذكر المضارع لا يغيره التعريف لكونه على صدره لانه استغناء التعريف
 في صورته الماضي الخ والوجه وقوع مدلوله بحسب الوضع لقطع ثابته
 يقع من استدلاله طلب له وجهه وناسب ان يكون هو التعريف بخلاف
 ما ذكره في كل المضارع على ما هو الخ لشرطه كذا في شرحه للمفتاح
 وقد يوجد وجه وجه الضعف فان التكرار عند لا يتخصر به
 لا يغيره في قوله على ما هو الخ لشرطه بناسبه ان الضمير في قوله
 في المختصر على صدره راجع للشرط **قوله** يقع ضمنا اي وقع **سر**
قوله يقع خفا وضمف اما اخفا وظاهره اما الضمف فانما لما توهم
 من انما التعريف بضمف امر صيغة المضارع وقد عرفت ان دفاعه عن
 الشارح واما المذكرة بعضهم من ان كذا في اللام الموحدة فوجه كون
 الشرط ماضيا لما تقرر في الخبر ان اجواب لما كانت للشتم لتقدمه
 انما على الالتماس به وقد ان لا يكون عرف الشرط عاملا لفظا
 فلهذا جاز في التعريف بكون الشرط ماضيا وهذا ايضا مدفع بما ذكر
 سرا من انه لا يتام في بين للفتنجات جاز تعدد ما على قد يقال في
 من الاتيان بالتم وان تمام المعنى في الشرط هو التعريف **قوله** على صدره
 اي الاستقبال وانما فيهم التعريف بما خلف مقتضى الظاهر **قوله**
 قوله تعالى وما لي لا اعد الذي فطرني الخ اعترض عليه بان يجوز ان يكون
 من الالتماس ولهذا انعم التمثيل به للالتماس في موضعين واما الالتماس
 بقوله والله ترجوه فتدبر تام لاحتمال الالتماس وارجاب انه
 صالح للالتماس بان يكون قوله وما لي لا اعد الذي فطرني مستغزلا
 في المخاطب لكون المتكلم بكونه بغيره بغير طريق التذكير واصل التعريف
 بان يكون المراد من قوله وما لي لا اعد الذي فطرني حقيقة من
 المتكلم المحض فيصح ان يجعل التثنية ويصح ان يجعل تصريا فلا